

[3751-2203] إذا طلب مني المشتري سلعة معينة ليست عندي، فهل يجوز لي أن أحضرها وأبيعها له؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا طلب مني شخص سلعة معينة ليست عندي اقول له سوف احضرها لك بعد ساعة ثم اخرج واحضرها دون ان اخذ منه شيئا ثم بعد ذلك يتم البيع. هل هذا فيه شيء شرعا - 00:00:00
ايه لكن السلعة لك له انه يتركها وله انه ياخذها هي علم ملكك اما انك تجزم او يجزم هو على انك تشريها وهو ما شافها تشريعه
وتقول هذي على ملكك انا شاربيها لك هذا ما يجوز. نعم - 00:00:23